الحبوب

الجهات المسئولة:

- وزارة التجارة والتموين
- صندوق تنمية الصادرات
- وزارة النقل

المشكلة	التوصيات
مشاكل في أسس المحاسبة الضريبية نتيجة لتعليمات القرار ٤٦ لسنة ٢٠١٥، وكذلك يوجد تفاوت في الأسس الضريبية لمحاسبة المطاحن.	سرعة البت في مشاكل الضرائب العامة في أسس المحاسبة الضريبية خاصة تعليمات قانون٤٦ لسنة ٢٠١٥ وتوحيد أسس المحاسبة للمطاحن ٨٢٪ التي تعمل لصالح وزارة التموين (فئة طحن) والتي تؤول جميع منتجاتها للوزارة.
معوقات في النقل والتخزين.	- وقف نهائي لوضع استخدام الشون الترابية بكافة أنواعها في تخزين القمح المحلي وجميع أصناف الحبوب للحفاظ على القمح من التلوث والإهدار. - استثناء سيارات نقل القماح والدقيق الخاصة من المطاحن التموينية من قرار حظر سير النقل الثقيل على الدائري وفي بعض المحافظات لتوفير الرصيد الاستراتيجي للوحدات الإنتاجية للمطاحن، لتوفير رغيف الخبز للمواطن.
منع إنشاء مطاحن جديدة في قطاع ٧٢٪.	- وقف منع إنشاء مطاحن جديدة في قطاع ٧٢٪ لتنظيم الاستفادة من القدرات المعطلة لمدة عشر سنوات ويُعاد النظر في حالة الحاجة. - إدراج الدقيق الفاخر ٧٢٪ والنخالة الخشنة (خليط الزوائد) في منظومة الدعم التصديري الذي تقدمة الدولة لتشجيع التصدير والاستثمار بغرض زيادة موارد الدولة من العملة الصعبة.
	- تعديل حصص المطاحن المنتجة للدقيق ٨٢٪ طبقاً للنظام (system) حتى يكون هناك رصيد استراتيجي والحفاظ على المنتج النهائي وتم تقديم مذكرة لوزارة التموين بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥ رقم وارد (٩٧٤٢). - تعديل نسبة الرماد الغير ذائب في الحمض للدقيق استخراج ٨٢٪ إلى ٠,٢٠٪ بدلاً من ٠,١٥٪ مما يقلل من مخالفات الرماد الغير ذائب في الحمض. ولا يؤثر على المنتج النهائي وذلك في المواصفة القياسية رقم ١/١٣٥١ لسنة ٢٠١٥. - التوسع في إضافة واستخدام الدقيق نمرة ٢ بالمطاحن نظراً لارتفاع القيمة الغذائيـــة (البروتين – الفيتامينات – العناصر الغذائية).